

مؤتمر العمل الدولي

Recommendation No. 194

التوصية رقم ١٩٤

توصية بشأن قائمة الأمراض المهنية وتسجيل الحوادث والأمراض المهنية والإخطار بها

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،
إذ دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته التسعين في
٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٢،
وإذ يحيط علماً بأحكام اتفاقية وتوصية السلامة والصحة المهيتين، ١٩٨١، واتفاقية وتوصية
خدمات الصحة المهنية، ١٩٨٥،
وإذ يحيط علماً أيضاً بقائمة الأمراض المهنية المعدلة في ١٩٨٠ والملحقة باتفاقية إعانات
إصابات العمل، ١٩٦٤،
وإذ يأخذ في اعتباره الحاجة إلى تعزيز إجراءات تحديد وتسجيل الحوادث المهنية والأمراض
المهنية والإخطار بها بهدف تحديد أسبابها واتخاذ تدابير الوقاية وتشجيع الاتساق بين نظم
التسجيل والإخطار وتحسين عملية التعويض في حالة الحوادث المهنية والأمراض المهنية،
وإذ يضع في اعتباره الحاجة إلى إجراء مبسط لتحديث قائمة الأمراض المهنية،
وإذ قرر اعتماد بعض المقترحات المتعلقة بتسجيل الحوادث والأمراض المهنية والإخطار بها،
وتنقيح قائمة للأمراض المهنية وتحديثها دورياً، وهي موضوع البند الخامس من جدول
أعمال الدورة،
وإذ قرر أن تتخذ هذه المقترحات شكل توصية؛
يعتمد في هذا اليوم العشرين من حزيران/يونيه عام ألفين واثنين التوصية التالية التي ستسمى
توصية بشأن قائمة الأمراض المهنية، ٢٠٠٢.

١. ينبغي أن تراعي السلطة المختصة عند وضع وتنقيح وتطبيق نظم تسجيل الحوادث
والأمراض المهنية والإخطار بها، مدونة ممارسات عام ١٩٩٦ بشأن تسجيل الحوادث
والأمراض المهنية والإخطار بها، وغيرها من مدونات الممارسات والأدلة المرتبطة بهذا
الموضوع التي قد تقرها منظمة العمل الدولية في المستقبل.
٢. ينبغي أن تضع السلطة المختصة، بالتشاور مع أكثر المنظمات تمثيلاً لأصحاب العمل
والعمال وبأساليب تتلاءم مع الظروف والممارسات الوطنية، وعلى مراحل عند الضرورة، قائمة
وطنية بالأمراض المهنية لأغراض الوقاية والتسجيل والإخطار، وعند الاقتضاء، التعويض.
وينبغي لهذه القائمة أن:

- (أ) تشمل، لأغراض الوقاية والتسجيل والإخطار والتعويض، على الأقل، الأمراض الواردة في الجدول الأول من اتفاقية إعانات إصابات العمل، ١٩٦٤، بصيغتها المعدلة في ١٩٨٠؛
- (ب) تشمل، بالقدر الممكن، سائر الأمراض الواردة في قائمة الأمراض المهنية الملحقة بهذه التوصية؛
- (ج) تشمل، قدر الإمكان، جزءاً بعنوان "الأمراض المشتبه بأنها أمراض مهنية".
٣. ينبغي تنقيح القائمة الملحقة بهذه التوصية وتحديثها دورياً عن طريق اجتماعات ثلاثية للخبراء يدعو إليها مجلس إدارة مكتب العمل الدولي. وتقدم أي قائمة جديدة توضع على هذا النحو إلى مجلس الإدارة ليقراها. وبمجرد الإقرار تحل القائمة الجديدة محل القائمة السابقة وترسل إلى الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية.
٤. ينبغي تنقيح القائمة الوطنية للأمراض المهنية وتحديثها مع إيلاء الاعتبار الواجب لأحدث قائمة مقررته وفقاً للفقرة ٣ أعلاه.
٥. ينبغي أن توافي كل دولة عضو مكتب العمل الدولي بقائمتها الوطنية للأمراض المهنية بمجرد إعدادها أو تنقيحها، بهدف تسهيل التنقيح والتحديث المنتظمين لقائمة الأمراض المهنية الملحقة بهذه التوصية.
٦. ينبغي أن تقدم كل دولة عضو سنوياً لمكتب العمل الدولي إحصاءات شاملة عن الحوادث والأمراض المهنية، وعند الاقتضاء، عن الأحداث الخطرة والحوادث التي تقع أثناء التوجه إلى العمل أو العودة منه بهدف تسهيل إجراء تبادل ومقارنة لهذه الإحصاءات على المستوى الدولي.

مرفق

قائمة الأمراض المهنية (منقحة في عام ٢٠١٠)

(عند تطبيق هذه القائمة، ينبغي مراعاة درجة ونوع الإصابة بتلك الأمراض والعمل أو المهنة التي يتأتى عنها خطر محدد للإصابة.)

١- الأمراض المهنية الناتجة عن التعرض لعوامل ناجمة عن أنشطة مهنية

١-١- الأمراض الناجمة عن عوامل كيميائية

- | | |
|--------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ١-١-١ | الأمراض الناجمة عن البريليوم أو عن مركباته |
| ٢-١-١ | الأمراض الناجمة عن الكاديوم أو عن مركباته |
| ٣-١-١ | الأمراض الناجمة عن الفوسفور أو عن مركباته |
| ٤-١-١ | الأمراض الناجمة عن الكروم أو عن مركباته |
| ٥-١-١ | الأمراض الناجمة عن المنغنيز أو عن مركباته |
| ٦-١-١ | الأمراض الناجمة عن الزرنيخ أو عن مركباته |
| ٧-١-١ | الأمراض الناجمة عن الزئبق أو عن مركباته |
| ٨-١-١ | الأمراض الناجمة عن الرصاص أو عن مركباته |
| ٩-١-١ | الأمراض الناجمة عن الفلورين أو عن مركباته |
| ١٠-١-١ | الأمراض الناجمة عن ثاني كبريتيد الفحم |
| ١١-١-١ | الأمراض الناجمة عن مشتقات الهالوجين كالهيدروكربونات الدهنية أو العطرية |
| ١٢-١-١ | الأمراض الناجمة عن البنزين أو عن المواد ذات التركيب المشابه |
| ١٣-١-١ | الأمراض الناجمة عن المشتقات الأزوتية والأمينية للبنزين أو عن المواد ذات التركيب المشابه |
| ١٤-١-١ | الأمراض الناجمة عن النتروجلسرين أو غيرها من استرات حامض النيتريك |
| ١٥-١-١ | الأمراض الناجمة عن الكحول أو الغليكول أو الكيتون |
| ١٦-١-١ | الأمراض الناجمة عن المواد الخانقة مثل: أول أكسيد الكربون، كبريتيد الهيدروجين، سيانيد الهيدروجين أو مشتقاته |

الأمراض الناجمة عن راتنجات النتريل	١٧-١-١
الأمراض الناجمة عن أكسيدات النتروجين	١٨-١-١
الأمراض الناجمة عن الفاناديوم أو مركباته	١٩-١-١
الأمراض الناجمة عن الانتيمونات أو مركباتها	٢٠-١-١
الأمراض الناجمة عن الهكسان	٢١-١-١
الأمراض الناجمة عن الأحماض المعدنية	٢٢-١-١
الأمراض الناجمة عن العوامل الصيدلانية	٢٣-١-١
الأمراض الناجمة عن النيكيل أو مركباته	٢٤-١-١
الأمراض الناجمة عن التاليوم أو مركباته	٢٥-١-١
الأمراض الناجمة عن الأوسميوم أو مركباته	٢٦-١-١
الأمراض الناجمة عن السلينيوم أو مركباته	٢٧-١-١
الأمراض الناجمة عن النحاس أو مركباته	٢٨-١-١
الأمراض الناجمة عن البلاتين أو مركباته	٢٩-١-١
الأمراض الناجمة عن القصدير أو مركباته	٣٠-١-١
الأمراض الناجمة عن الزنك أو مركباته	٣١-١-١
الأمراض الناجمة عن الفوسجين	٣٢-١-١
الأمراض الناجمة عن المواد المهيجة للقرنية كالبنزين خماسي الأجزاء	٣٣-١-١
الأمراض الناجمة عن النشادر (أمونياك)	٣٤-١-١
الأمراض الناجمة عن الإيزوسيانات	٣٥-١-١
الأمراض الناجمة عن مبيدات الآفات	٣٦-١-١
الأمراض الناجمة عن أكسيدات الكبريت	٣٧-١-١
الأمراض الناجمة عن المذيبات العضوية	٣٨-١-١
الأمراض الناجمة عن مادة اللاتكس أو المنتجات التي تحتوي على هذه المادة	٣٩-١-١
الأمراض الناجمة عن الكلورين	٤٠-١-١

٤١-١-١ الأمراض الناجمة عن أية عوامل كيميائية أخرى غير مذكورة في البنود السابقة، حيثما تقام علمياً علاقة مباشرة أو تحدد بطرائق تتناسب مع الظروف والممارسة الوطنية، بين تعرض العامل لهذه العوامل الكيميائية الناجمة عن أنشطة مهنية وبين المرض (الأمراض) الذي يعاني منه

٢-١ - الأمراض الناجمة عن العوامل الفيزيائية

- ١-٢-١ ضعف السمع الناجم عن الضوضاء
- ٢-٢-١ الأمراض الناجمة عن الاهتزازات (اضطرابات العضلات أو الأوتار أو العظام أو المفاصل أو الأوعية الدموية الطرفية أو الأعصاب الطرفية)
- ٣-٢-١ الأمراض الناجمة عن الهواء المضغوط أو غير المضغوط
- ٤-٢-١ الأمراض الناجمة عن الإشعاعات المؤينة
- ٥-٢-١ الأمراض الناجمة عن الإشعاعات البصرية (فوق البنفسجية، الضوء المرئي، تحت الحمراء)، بما فيها الليزر
- ٦-٢-١ الأمراض الناجمة عن التعرض لدرجات الحرارة أو البرودة الشديدة
- ٧-٢-١ الأمراض الناجمة عن أية عوامل فيزيائية أخرى في العمل، غير مذكورة في البنود السابقة، حيثما تقام علمياً علاقة مباشرة أو تحدد بطرائق تتناسب مع الظروف والممارسة الوطنية، بين تعرض العامل لهذه العوامل الفيزيائية الناجمة عن أنشطة مهنية وبين المرض (الأمراض) الذي يعاني منه

٣-١ - العوامل البيولوجية والأمراض المعدية أو الطفيلية

- ١-٣-١ داء البروسيلات
- ٢-٣-١ التهاب الكبد الفيروسي
- ٣-٣-١ فيروس نقص المناعة البشرية
- ٤-٣-١ الكزاز
- ٥-٣-١ السل
- ٦-٣-١ الأعراض السامة أو الالتهابية المصاحبة لملوثات جرثومية أو فطرية
- ٧-٣-١ الجمرة الخبيثة
- ٨-٣-١ داء اليريميات

٩-٣-١ الأمراض الناجمة عن عوامل بيولوجية أخرى في العمل، غير
مذكورة في البنود السابقة، حيثما تقام علمياً علاقة مباشرة أو تحدد
بطرائق تتناسب مع الظروف والممارسة الوطنية، بين تعرض
العامل لهذه العوامل البيولوجية الناجمة عن أنشطة مهنية وبين
المرض (الأمراض) الذي يعاني منه

٢- أمراض مهنية تمس أجهزة ووظائف محددة

١-٢-١- أمراض الجهاز التنفسي

- ١-١-٢ التغبر الرئوي الناجم عن الغبار المعدني (السحار السليكي، الفحم
الصواني، الحرير الصخري (الأسبستوس))
- ٢-١-٢ السل السليسي
- ٣-١-٢ التغبر الرئوي الناجم عن الغبار المعدني غير الليفاني
- ٤-١-٢ التغبر الرئوي الناجم عن التعرض لجسيمات حديدية
- ٥-١-٢ أمراض القصبة الرئوية الناجمة عن الغبار المعدني الصلب
- ٦-١-٢ أمراض القصبة الرئوية الناجمة عن غبار القطن (السحار القطني)
والكتان والقنب والسيزال وقصب السكر
- ٧-١-٢ الربو الناجم عن العوامل المسببة للحساسية والتهيج المعترف بها
والملازمة لطريقة العمل
- ٨-١-٢ التهاب الاسناخ الخارجية الناجم عن استنشاق الغبار العضوي أو
الضباب الملوث بالجرائيم، والناجم عن أنشطة مهنية
- ٩-١-٢ أمراض الرئة السادة المزمنة الناجمة عن استنشاق غبار الفحم أو
الغبار الناجم عن مقالع الحجر أو غبار الخشب أو الغبار الناجم عن
الحبوب والعمل الزراعي أو الغبار الموجود في حظائر الحيوانات أو
الغبار الناجم عن القماش والورق، وذلك في إطار الأنشطة المهنية
- ١٠-١-٢ أمراض الرئة الناجمة عن الألومنيوم
- ١١-١-٢ التهاب الشعب الهوائية العليا الناجم عن العوامل المسببة للحساسية
والتهيج المعترف بها والملازمة لطريقة العمل
- ١٢-١-٢ أي أمراض تنفسية أخرى غير مذكورة في البنود السابقة، حيثما تقام
علمياً علاقة مباشرة أو تحدد بطرائق تتناسب مع الظروف
والممارسة الوطنية، بين تعرض العامل لعوامل الإصابة الناجمة عن
أنشطة مهنية وبين المرض (الأمراض) الذي يعاني منه

٢-٢- أمراض الجلد

- ١-٢-٢ أمراض الجلد المتعلقة بالتلامس التجاوبي والشروية التلامسية، الناجمة عن عوامل أخرى مسببة للحساسية، وذلك في إطار الأنشطة المهنية غير المدرجة في بنود أخرى
- ٢-٢-٢ أمراض الجلد التلامسية الناجمة عن عوامل أخرى مسببة للتهيج، وذلك في إطار الأنشطة المهنية غير المدرجة في بنود أخرى
- ٣-٢-٢ مرض الربو الناجم عن عوامل أخرى معترف بها وغير مدرجة في بنود أخرى، وذلك في إطار الأنشطة المهنية
- ٤-٢-٢ أمراض الجلد الأخرى الناجمة عن عوامل فيزيائية أو كيميائية أو بيولوجية لم تدرج تحت بنود أخرى، حيثما تقام علمياً علاقة مباشرة أو تحدد بطرائق تتناسب مع الظروف والممارسة الوطنية، بين تعرض العامل لعوامل الإصابة الناجمة عن أنشطة مهنية وبين المرض (الأمراض) الذي يعاني منه

٣-٢- اضطرابات العضلات والهيكل العظمي

- ١-٣-٢ التهاب غمد الوتر الإبري الشعاعي في الإبهام بسبب الحركات المتكررة والجهود الشديدة أو الوضعيات الحادة للمعصم
- ٢-٣-٢ التهاب غمد الوتر المزمن في اليد والمعصم بسبب الحركات المتكررة والجهود الشديدة أو الوضعيات الحادة للمعصم
- ٣-٣-٢ التهاب مفصل الكوع بسبب الضغط المتواصل على منطقة الكوع
- ٤-٣-٢ التهاب مفصل الركبة بسبب البقاء في وضعية الركوع لفترات طويلة
- ٥-٣-٢ التهاب الكوع بسبب العمل الشديد والمتكرر
- ٦-٣-٢ إصابات الغضروف المفصلي الناجمة عن القيام بأعمال طويلة في وضعية الركوع أو القرفصاء
- ٧-٣-٢ متلازمة النفق الرسغي بسبب العمل الشديد والمتكرر لفترات زمنية طويلة أو العمل المنطوي على الاهتزازات أو وضعيات المعصم الحادة أو مزيج من هذه العوامل الثلاثة
- ٨-٣-٢ اضطرابات أخرى للعضلات والهيكل العظمي غير مدرجة في بنود سابقة، حيثما تقام علمياً علاقة مباشرة أو تحدد بطرائق تتناسب مع الظروف والممارسة الوطنية، بين تعرض العامل لعوامل الإصابة الناجمة عن الأنشطة المهنية وبين الاضطرابات في العضلات والهيكل العظمي التي يعاني منها

٤-٢ الاضطرابات العقلية والسلوكية

- ١-٤-٢ اضطرابات إجهادية لاحقة للصدمات
- ٢-٤-٢ اضطرابات عقلية أو سلوكية أخرى غير مدرجة في بنود سابقة، حيثما تقام علمياً علاقة مباشرة أو تحدد بطرائق تتناسب مع الظروف والممارسة الوطنية، بين تعرض العامل لعوامل الإصابة الناجمة عن الأنشطة المهنية وبين الاضطرابات العقلية والسلوكية التي يعاني منها

٣- السرطان المهني

١-٣- السرطان الناجم عن العوامل التالية

- ١-١-٣ الاسبستوس (الحرير الصخري)
- ٢-١-٣ البنزيدين وأملاحه
- ٣-١-٣ أثير كلورات الميثيل الثنائي
- ٤-١-٣ الكروم ومركباته
- ٥-١-٣ قار الفحم والطلاء بقار الفحم أو السناج
- ٦-١-٣ بيثانافيتالمين
- ٧-١-٣ كلوريد الفينيل
- ٨-١-٣ البنزين
- ٩-١-٣ مشتقات البنزين الأروتيية والأمينية السامة أو مركبات متشابهة التركيب
- ١٠-١-٣ الإشعاعات المؤينة
- ١١-١-٣ القار، القطران، الزفت، الزيت المعدني، الانثراسين، أو مركبات أو منتجات أو مخلفات هذه المواد
- ١٢-١-٣ الغازات المنبعثة من أفران الكوك
- ١٣-١-٣ مركبات النيكل
- ١٤-١-٣ غبار الخشب
- ١٥-١-٣ الزرنيخ ومركباته
- ١٦-١-٣ البيريليوم ومركباته
- ١٧-١-٣ الكادميوم ومركباته
- ١٨-١-٣ الإيرونيت

- ١٩-١-٣ أكسيد الإيثيلين
- ٢٠-١-٣ فيروس التهاب الكبد باء (HBV) وفيروس التهاب الكبد جيم (HCV)
- ٢١-١-٣ السرطان الناجم عن أية عوامل أخرى غير المذكورة في البنود السابقة، حيثما تقام علمياً علاقة مباشرة أو تحدد بطرائق تتناسب مع الظروف والممارسة الوطنية، بين تعرض العامل لهذه العوامل الناجمة عن أنشطة مهنية وبين مرض (أمراض) السرطان الذي يعاني منه

٤- أمراض أخرى

- ١-٤ ارتجاج العين التنجني لعمال المناجم
- ٢-٤ أمراض محددة أخرى ناجمة عن المهن أو العمليات غير المذكورة في هذه القائمة، حيثما تقام علمياً علاقة مباشرة أو تحدد بطرائق تتناسب مع الظروف والممارسة الوطنية، بين تعرض العامل لهذه العوامل الناجمة عن أنشطة مهنية وبين المرض (الأمراض) الذي يعاني منه